

**الجدول المرفق بقرار مجلس الوزراء رقم (21) لسنة 2023 في شأن لائحة المخالفات
والجزاءات الإدارية المترتبة على مخالفة التشريعات المنظمة للأنشطة الفضائية والأنشطة
الأخرى ذات الصلة بالقطاع الفضائي**

الرقم	وصف المخالفة	الغرامة (درهم إماراتي)
1.	عدم إبلاغ الوكالة عن أية تغييرات أساسية طرأت على شروط التصريح.	100,000
2.	عدم إعلام الوكالة بإلغاء أو تعديل وثيقة التأمين.	150,000
3.	عدم تجديد التصريح في الفترة المحددة، مع الاستمرار في العمل بتصريح منتهي.	100,000
4.	التنازل عن التصريح دون الحصول على موافقة مكتوبة من الوكالة.	150,000
5.	الاستمرار في القيام بالأنشطة الفضائية بعد صدور قرار الوكالة بوقف العمل بالتصريح أو إلغائه.	150,000
6.	عدم الالتزام بمعايير السلامة والتدابير الوقائية التي تصدرها الوكالة، أو لجنة التحقيق أو المدقق، أو أي لجنة أخرى واتخاذ الإجراءات المناسبة بشأنها عند الاقتضاء بموجب لائحة التحقيق في الحوادث والوقائع.	150,000
7.	فشل المشغل في تقديم المعلومات المطلوبة وفقاً للائحة التنظيمية لتسجيل الأجسام الفضائية واللائحة التنظيمية لتسجيل الصواريخ السرية والطائرات والمركبات الأخرى للرحلات الداعمة للفضاء والأنشطة على ارتفاعات عالية ضمن الأطر الزمنية المنصوص عليها في تلك اللائحتين.	100,000
8.	عدم تنفيذ المشغل لإجراءات الأمن والسلامة الخاصة بحماية الجسم الفضائي والمشاركين في الرحلة الفضائية بموجب لائحة تنظيم أنشطة الرحلات الفضائية المأهولة.	150,000
9.	عدم قيام المشغل المصرح له بتدريب العاملين لديه على كيفية استخدام آلية الإبلاغ عن الحوادث أو الوقائع الذي وضعته الوكالة، أو عدم قيام المشغل المصرح له بتدريب العاملين لديه على كيفية استخدام آلية الإبلاغ الطوعي عن أي مخالفات لإجراءات الأمن والسلامة أو أي نواقص في إجراءات الأمن والسلامة المتبعة، أو غيرها، الذي وضعته الوكالة.	50,000